

دخلت الشام والعراق، وليس مثل ذلك السهل والجبل لأنه يستعمل مع مطرنا وغيره.

ثم يوضح قول سيبويه في هذا الباب: وإن قلت: ضرب زيد اليد والرجل جاز أن يكون تأكيداً وأن يكون بدلاً، ولا يحسن النصب، بأن سبب ذلك أن المجاز لا ينحصر فإذا جعلته بدلاً لم يكن فيه تجوز، وإن جعلته تأكيداً كنت قد عبرت باليد والرجل عن الجميع تجوزاً.

وأما نصبه فلا يجوز لأن ما ليس بمكان ولا زمان لا يجوز نصبه أصلاً على الظرف إلا أن يسمع ذلك من العرب، وقد نقل عنهم سيبويه أنهم إنما أنفذوها في الظهر والبطن والسهل والجبل والزرع والضرع ثم يفسر - الوجه الآخر - في قول سيبويه: وتقول: مطر قومك الليل والنهار، على الظرف وعلى الوجه الآخر، قال الصفار، يريد: على أن يكون ظرفاً وكأنهم مطروا في الليل وفي النهار، والوجه الآخر أن يكون محذوفاً منه حرف الجر ويكون نصبه على السعة لأن هذا الوجه هو الذي قدم في السهل والجبل والظهر والبطن، ألا ترى قوله: ولكنهم أجازوا هذا كما أجازوا: دخلت البيت، أي أجازوا حذف حرف الجر وأن ينتصب على السعة.

ثم قال سيبويه: وإن شئت رفعت على سعة الكلام.

أي: وإن شئت جعلته بدلاً إلا أنه لا يكون فيه تجوز من طريق التعبير بالأقل عن الجميع، ألا ترى أن الليل والنهار يعمان الزمان أجمع فإنما وجه السعة فيه أنه يكون ممطوراً لأن البدل على نية استئناف العامل فيكون التقدير: مطر الليل والنهار، فإذا أن يكون بدل اشتمال وإما أن يكون بدل شيء من شيء، فيلزم حذف المضاف في هذا الوجه الأخير، ويكون التقدير مطر زمان قومك الليل والنهار فهذا وجه السعة، كما أن صيد عليه الليل والنهار كذلك لأنه جعلهما مصيدين تجوزاً.

ثم جاء للتجوز بنظير وهو نهاره صائم وليله قائم، ألا ترى أن هذا